وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
رئيس مجلس الإدارة

عقد مقاولة

****

الموضوع : أعمال إنشاء عدد (٣) كوبري سيارات أعلي الرياح البحيري في نطاق محافظة البحيرة ((لتنفيذ أعمال محور كوبري البريجات أعلي الرياح البحيري وسكة حديد المناشي)) بالأمر المباشر .

رقم العقد: ٣٩٥ /٢٠٢١ /٢٠٢٢ .

أنه في يوم الاحد الموافق : ٥ / ١٢ / ٢٠٢١ .

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفي

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر – مدينة نصر – القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطـــرف الأول)

و" الشركة القابضة لمشروعات الطرق والكباري والنقل البري ".

ويمثلها السيد المهندس / عادل صلاح ترك

- بصفته / رئيس مجلس الإدارة .

وينوب عنه في التوقيع السيد المهندس / أماني محمد رضا السيد ابو النجا

- بصفتها :.رئيس قطاع دراسة العطاءات والتصميم (بشركة النيل العامة للانشاء والرصف)

بالتفويض المرفق .

بطاقة رقم / [illegible] ٢٠٠

بطاقة ضريبية / ٠٢٥ – ٥٨٦- ٢٠٠

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة

ملف ضريبي رقم / ٠٠٠-٠٠-٤٢٠-٠٠٤٧٦- ٥

ومقـــرها / طريق النصر – ملحق بمعهد النقل – مدينة نصر – القاهرة .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

أماني محمد رضا السيد

وزارة النقل
الشركة العامة

بناءا علي كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (١٢٠١٨) المؤرخ في ٢٠٢١/١٠/٢٠ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم(٥-٢٧٩٠٠) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٧ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (١٦٤) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفي مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٣ الموافقة علي اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٦ وذلك لتنفيذ أعمال إنشاء عدد (٣) كوبري سيارات أعلي الرياح البحيري في نطاق محافظة البحيرة بالأطوال والتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقا لأسعار القائمة الموحدة ومن بين هذه الشركات الشركة القابضة لمشروعات الطرق والكباري.

ولما كان المالك يرغب في إنجاز أعمال مشروع " لتنفيذ أعمال محور كوبري البريجات أعلي الرياح البحيري وسكة حديد المناشي " بالأمر المباشر

علي أن يتم الاتفاق علي الأسعار خلال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم [redacted] اد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية و[redacted] ت التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقا لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال [redacted] ن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان [redacted] تقدم عرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على [redacted] ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلي قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته والتي يخضع لها هذا العقد

ولما كان العرض المقدم من الشركة قد [redacted] ون بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٣ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد فقد اتفقا على ما يلي :-

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط [redacted] مواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف [redacted] اتفاقات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءا لا

يلتزم الطرف الثاني [redacted] كوبري [redacted] أعلي الرياح البحيري وسكة حديد المناشي)" بالأمر المباشر وفقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٣٥٠.٤٨٧.٠٠٠ جنيها (فقط [redacted] ثلاثمائة وخمسون مليون وأربعمائة سبعة وثمانون الف جنيها لا غير) [redacted] وثائق العقد المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

مقابل تنفيذه وفقا لشروط وثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقا للكميات المنفذة علي الطبيعه بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

يلتزم الطرف الثاني" الشركة القابضة لمشروعات الطرق والكباري " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٩) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا .

وزارة النقل
السري العام

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم OLG83-214597 بمبلغ ١٧,٥٢٤,٣٥٠ جنيها (فقط وقدره سبعة عشر مليون وخمسمائة اربعة وعشرون الف وثلاثمائة وخمسون جنيها لا غير) صادر من بنك مصر فرع نادي الشمس صادر بتاريخ ٢٠٢١/١١/١١ وساري حتي ٢٠٢٢/١١/١٠

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقي منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقي منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات [illegible] الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بـ [illegible] (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

يتم صرف دفعة مقدمة [illegible] بنسبة ١٠ % من قيمة التعاقد أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل [illegible] ضمان بصيرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول [illegible] تاريخ الاستحقاق القطعي لتلك المبالغ وذلك إعمالا لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة [illegible] أن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصفة قطعية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

إذا تأخر الطرف الثاني [illegible] الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات [illegible] عن الميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الثاني [illegible] التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون [illegible] التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

[illegible] الطرف الثاني بأي [illegible] بند هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء [illegible] الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخري أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلي اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

إذا ظهرت اي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره يتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الإتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٢٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ،كما يكون مسئولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بإبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال اربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو اي شخص اخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ،وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني .

يلتزم الطرف الثاني بعمل حسابات تاكي[illegible]تربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية [illegible] للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة [illegible] ومنشآت الطرف الأول اثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب [illegible] أي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح [illegible] وتحميله خصما من تامينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية [illegible]

يلتزم الطرف الثاني [illegible] والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة [illegible] سواء كانت حكومية أو غير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد [illegible] المعمول بها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح [illegible] المعمول بها على أن يتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمه للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني [illegible] على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أضرار او تلفيات [illegible] فإنها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون [illegible] مسئولية على الطرف الأول .

الطرف الثاني [illegible] يمكن ان يصيب اي من عامليه أو الغير [illegible] عمل اي من عامليه او احدي آلاته [illegible]

يلتزم الطرف الثاني [illegible] قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة [illegible] الاستشاري [illegible]

يلتزم الطرف الثاني [illegible] عمل من [illegible] والمعدات في ظرف شهر من التسليم [illegible] خلال [illegible] الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصما من تامينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

أقر الطرفان بان العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الأخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

لا يجوز للطرف الثاني ان يتنازل للغير عن الاعمال محل هذا العقد كليا او جزئيا .

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

الشركة الخاصة

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم [illegible] لسنة ٢٠١٦ م " .

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال م[illegible] هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة لأعمال الكباري والأعمال الص[illegible] ومدة ثلاث سنوات لأعمال الطرق تبدأ من تاريخ التسليم الابتدائي حتى تا[illegible] ذلك طبقا لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات [illegible] خلال مدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون أخر ويكون مست[illegible] عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقا لشروط التعاقد فإذا ظهر [illegible] يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول [illegible] نفقة الطرف الثاني وذلك دون مسئوليته .

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تنفيذ هذا العقد .

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما على تحيلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد .

[illegible] المادة التي تطرأ [illegible] الأسعار الواردة بجدول الكميات والأسعار المرفق بهذا العقد (المستخلص النهائي – السعر) وفقا لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقا للتعريفات والمعاني والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة [illegible] .

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم .

الطـــرف الأول	الطـــرف الثاني
الهيئة العامة للطرق والكباري	الشركة القابضة لمشروعات الطرق والكباري والنقل البري
التوقيع ( )	التوقيع ( )
لواء مهندس [illegible] الدين مصطفي	المهندس [illegible] محمد رضا السيد ابو النجا
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري	رئيس قطاع دراسات المطارات والتصميم (بالتفويض المرفق)